



شركة المجموعة المتحدة للنسيج المساهمة العامة
UNITED TEXTILE GROUP CO. PLC.

DISCLOSURE - UNTG - 19 - 1 - 2006
الرقم : م. ١٠ / ٤ / 2006

التاريخ : الأربعاء، 15 شباط، 2006

السادة / هيئة الأوراق المالية المحترمين
J.S.C. عمان - الأردن

تحية واحترام وبعد ،،

بالإشارة إلى تعليمات الإفصاح نعلمكم بموافقة وزارة العمل بكتابها رقم
ل/8856/18 على الموافقة على ما جاء في توصيات اللجنة للنظر في إنهاء أو
تعليق عقود العمل في الشركة .
هذا ونعلمكم بأنه قد تم العمل على إنهاء عقود العاملين وذلك من بداية
الشهر حسب ما جاء في الكتاب المشار إليه .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،

نائب رئيس مجلس الإدارة

نضال أبو الحاج



12

لنضال أبو الحاج

هيئة الأوراق المالية الناتجة الإخبارية ألمنيستوان ١٣٩ الرقم التسلسلي رقم الملف الجهة المختصة عمال

بسم الله الرحمن الرحيم

THE HASHEMITE KINGDOM
OF JORDAN
Ministry Of Labour



أروني لكل فرصة عمل

المملكة الأردنية الهاشمية
وزارة العمل

Ref :

Date :

Date :

الرقم : ٨٨٥٦/١٨/ل

التاريخ : ٢٠٠٥/١٢/١٥

الموافق :

السيد مدير عام شركة المجموعة المتحدة للنسيج

تحية طيبة وبعد ...

إشارة إلى كتابكم رقم ٥٨ / م / ٢٠٠٥ تاريخ ٢٠٠٥/١١/٦ بخصوص تجديد تعليق أو إنهاء عقود العاملين في الشركة سندا للمادة (٣١) من قانون العمل رقم ٨ لسنة ١٩٩٦ وتعديلاته.

وبعد الإطلاع على ملف الطلب وتقرير وتوصيات لجنة النظر في إنهاء أو تعليق عقود العمل المشكله بموجب أحكام المادة المشار إليها أعلاه أقرر الموافقة على ما جاء في توصيات اللجنة .

واقبلوا الاحترام

وزير العمل
باسم خليل السالم

نسخة / مديرية علاقات العمل.

وزارة العمل
لجنة النظر في إنهاء أو تعليق عقود العمل
تقرير اللجنة
بخصوص التبليغ رقم ٢٠٠٥/٢١

تقدمت شركة المجموعة المتحدة للنسيج بتاريخ ٢٠٠٥/١١/٢٣ بكتاب موجه لمعالي وزير العمل يحمل رقم ٥٨ / م / ٢٠٠٥ تاريخ ٢٠٠٥/١١/٦ تبليغه فيه رغبته في تجديد مدة تعليق عقود جميع العاملين في الشركة وعددهم (٢٧٨) عامل ، أو إنهاء عقودهم ، سندا للمادة ٣١ من قانون العمل الأردني رقم ٨ لسنة ١٩٩٦ وتعديلاته .

وقد باشرت اللجنة المركزية المشكلة بموجب قرار معالي وزير العمل من أطراف الإنتاج الثلاثة النظر في التبليغ أعلاه ، وبحضور أعضائها كل من السادة :

- حسين القرعان / وزارة العمل / ممثل وزارة العمل (مقررا للجنة)
- بلال سلهب / نائب مقرر اللجنة
- أحمد أبو خضرا / الاتحاد العام لنقابات العمال / ممثل العمال
- عبد الله عوده / غرفة صناعة عمان / ممثل أصحاب العمل

ومن ملف التبليغ تبين :

- اسم المؤسسة : شركة المجموعة المتحدة للنسيج المساهمة العامة ، كما هو مبين في شهادة مراقب الشركات ، (ابرزت صورته في ملف التبليغ وميزت بالرقم م/٧) .

- نشاط المؤسسة : إنتاج الأقمشة القطنية وخياطة الملابس

- عنوان المؤسسة (الإدارة والمصنع) : المنطقة الصناعية / القسطل - لواء الجيزة .
هاتف / ٧١١٢٣٤ :

- عدد عمال المؤسسة : (٢٧٨) عامل كما هو مبين من الكشف العام باسماء عمال الشركة (ابرز الكشف في ملف التبليغ وميز بالرقم م/٢ ، م/٣) .

- عدد العمال المراد تعليق عقودهم (٢٧٨) عامل وهم جميع العمال المدرجة أسماؤهم فى الكشف العام المبرز (٢/م ، ٣/م) .

وقد عكفت اللجنة فى جلسة الاجتماع المنعقدة يوم الإثنين ٢٨/١١/٢٠٠٥ على دراسة ملف التبليغ ، واستمعت الى ممثل الشركة السيد خلدون ماجد غزال ، مدير عام الشركة ، المفوض تفويضاً خطياً مبرز فى ملف التبليغ وميز بالرقم (٩/م) ، حيث ناقشته اللجنة فى الأسباب والمبررات الداعية إلى تجديد تعليق عقود العمال ، حيث أفاد بأن مجلس إدارة الشركة استند فى أسبابه ومبرراته لتعليق عقود العمال إلى ما يلي :

١- سبق للشركة وأن حصلت على موافقة لتجديد تعليق عقود العمال مدة ثلاثة أشهر إضافية تنتهى مدة التعليق فى ٩/١١/٢٠٠٥ لأسباب سبق وأن عرضناها عندما تقدمنا فى طلب التعليق السابق .

٢- رغم نهاية مدة التعليق الثانية إلا أن الشركة وللأسف ما زالت لم تتجاوز العقوبات والأوضاع الإقتصادية السيئة ، وذلك لعدم وجود طلبات تصنيع جديدة حتى الآن حيث أن المصنع يعمل بنظام الطلبات ، وعدم توفر السيولة الكافية لإعادة تشغيل المصنع .

٣- إن خسائر الشركة ما زالت تتراكم بشكل كبير ، واستمرت حتى هذه السنة ، وهذا واضح فى التقرير المالى وميزانية الشركة للأعوام السابقة والمعدة من قبل مكتب تدقيق حسابات قانونى (أبرز التقرير والميزانية المالية فى ملف التبليغ وميزت بالرقم ١/م) .

٤- لتوفر الرغبة لدى الشركة فى تجاوز المرحلة الصعبة ، فقد لجأت إلى إيجاد مصادر تمويل جديدة ، والبحث عن شركاء جدد ، وحصلت على تسويات من المصارف الدائنة .

٥- إن مجلس إدارة الشركة ما زال يسعى إلى إعادة تشغيل وإحياء الشركة ، وليس له رغبة بإغلاق الشركة نهائياً والخروج من السوق .

٦- فى ظل الظروف السابقة فقد قرر مجلس إدارة الشركة ضرورة الاستمرار فى إيقاف النفقات التى تؤدى إلى زيادة المديونية طالما أن المصنع متوقف عن العمل لحين الحصول على أو تأمين التمويل اللازم لإعادة الشركة الى سابق عهدها . وقدّر المجلس أن فترة ستة أشهر أخرى جديدة فترة كافية للخروج من الفترة المتعثرة . وفى حال عدم الموافقة على التجديد فقد وافق مجلس الإدارة على السير فى اجراءات إنهاء عقود العمال وذلك لعدم قدرة الشركة على تشغيل المصنع . وإعادة العمال الى العمل .

وبعد الاستماع لممثل الشركة ومناقشته بموضوع التبليغ وتدقيق محتويات ملف التبليغ
تبين للجنة : -

** من الإطلاع على التقرير المالي والميزانية الخاصة بالشركة والمبرزة في ملف التبليغ
(١/م) يتبين وجود خسائر مالية متراكمة على الشركة .

** حسب إفادة المدير العام للشركة ، وقرار مجلس الإدارة المتضمن تجديد تعليق عقود
العمال (المبرز م/٥) ، وما يستخلص من كتاب الشركة (موضوع التبليغ) ، والخطوات
التي تقوم بها الشركة لتصويب أوضاعها (المبرز م/٤) ، فإن المصنع ما زال متوقف عن
العمل بسبب عدم توفر طلبات تصنيع ، وعدم توفر سيولة كافية .

** بالرجوع إلى كشف أسماء العمال في الشركة المبرز (م/٢ ، م/٣) يتبين أن عدد
العمال (٢٧٨) عامل يعمل منهم (١٠) عمال في الشركة بموجب عقود محددة المدة ، أما
الباقى وعددهم (٢٦٨) عامل فيعملون بالشركة بموجب عقود غير محدودة المدة .

وخلال النقاش مع المدير العام أوضحت اللجنة لممثل الشركة بأن مسألة تعليق العقود فترة
أخرى للمرة الثالثة مرفوضة من قبل اللجنة وذلك حرصا على عدم إبقاء العمال يعانون من
حالة عدم الاستقرار حيث يراجع اللجنة كثير من العمال يشكون من مسألة أوضاعهم القلقة
نتيجة تكرار تعليق العقود ، حيث أن مدة التعليق الطويلة تؤدي إلى عدم توفر الاستقرار
الوظيفي مما يجعل العامل غير قادر على اتخاذ القرار المناسب لتسيير أمور ، وابدأ المدير
العام بأن مجلس إدارة الشركة لا مانع لديه من إنهاء عقود العمال والسير
بالإجراءات حسب الأصول .

وعلى ضوء ما تقدم ، وبعد الاتفاق مع ممثل الشركة مديرها العام على عدم تجديد
فترة التعليق ، وحصر موضوع التبليغ أمام معالي وزير العمل واللجنة بإنهاء عقود جميع
العاملين بالشركة توصى اللجنة بالاجماع : -

- باستبعاد أسماء العاملين بالشركة بموجب عقود محدودة المدة من قائمة العمال المراد
إنهاء عقودهم (وهم المدير العام بالإضافة للعمال غير الأردنيين) وعددهم (١٠) عشرة ،
كونهم خارج النطاق القانوني لتطبيق أحكام المادة (٣١) من قانون العمل .

- أما فيما يخص باقي العمال (العاملين بموجب عقود غير محددة المدة) وعددهم (٢٦٨) فتوصى اللجنة اعتبار إجراءات الشركة الخاصة بإنهاء العقود الغير محدودة المدة (إجراءات سليمة) ، وبالنسبة الموافقة على إنهاء عقودهم اعتباراً من ٢٠٠٦/١/١٠ على أن تكون الفترة من ٢٠٠٥/١٢/١١ ولغاية ٢٠٠٦/١/١٠ فترة إنذار مدفوع الأجر بدون عمل لجميع العمال ، واحتفاظ العمال بحقوقهم القانونية عن الفترة من التاريخ الذي إنتهت فيه مدة التعليق السابقة إلى تاريخ بداية شهر الإنذار - كل عامل على حده حسب إلزامه بالحضور إلى مكان العمل - ، مع التأكيد على الشركة بضرورة دفع كافة الحقوق القانونية للعمال ، والتقيد بالأحكام القانونية المتعلقة بالمادة (٣١) من قانون العمل .

صدر عن اللجنة يوم الخميس الموافق ٢٠٠٥/١٢/١

ممثل وزارة العمل

اللجنة

مقررات مديرية
ملاحظات العمل
حسين المشور

ممثل العمال

ممثل اصحاب العمل

